

بحار الأنوار

[16] للاسلام علما، وللعائدين حرما، فرض حجه، وأوجب حقه، وكتب عليكم وفادته فقال سبحانه " و على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا ومن كفر فان الله غنى عن العالمين " (1). 54 - وقال عليه السلام: في وصيته عند وفاته: ا ا في بيت ربكم لا تخلوه ما بقيتم فإنه إن ترك لم تناظروا (2). 55 - عدة: قال الباقر عليه السلام: الحاج والمعتمر وفد ا إن سألوه أعطاهم، وإن دعوه أجابهم، وإن شفَعوا شفَعهم، وإن سكتوا ابتدأهم، ويعوضون بالدرهم ألف درهم (3). 56 - ن: بالاسانيد الثلاثة، عن الرضا عليه السلام عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه واله: أفضل الاعمال عند الله عزوجل إيمان لا شك فيه، وغزو لا غلول فيه وحج مبرور (4). 57 - ما: عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: أفضل ما توسل به المتوسلون الايمان بالله - إلى أن قال - وحج البيت فإنه منفاة للدين، ومدحضة للذنوب (5). أقول: قد مضى بأسانيد. 58 - ما: ابن حشيش، عن محمد بن أحمد بن علي، عن المنذر بن محمد، عن يوسف بن موسى، عن الحسن بن علي، عن عبد الرزاق، عن مالك بن أبي زياد عن الاعرج، عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه واله: إذا كان يوم عرفة غفر الله تعالى للحاج الخالص، وإذا كان ليلة المزدلفة غفر الله تعالى للتجار الخالص

(1) المصدر السابق ج 3 ص 184. (2) المصدر

السابق ج 3 ص 86 وهو جزء من وصية الامام أمير المؤمنين على للحسنين عليهم السلام لما ضربه ابن ملجم لعنه الله. (3) عدة الداعي ص 94 وليس فيه (والمعتمر). (4) عيون أخبار الرضا (ع) ج 2 ص 28 صدر حديث والغلول: السرقة من مال الغنيمة، وغل: خان. (5) أمالي الطوسي ج 1 ص 220. [*]